

لات المواصلات وزارة

قرار وزاری

رقم ٢/٣٤/٨٤

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨١/٩٨ باصدار قانون تنظيم الملاحة البحرية في المياه
الاقليمية .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة تقرر ما يلي :

مسادة ١ : تطبق في ميناء ريسوت تعريفة الرسم المراقبة لهذا القرار.

مادة ٢ : يلغى القرار الوزاري رقم ٢/٣٠/٨١ الخاص بتعريفة رسوم ميناء ريسوت واوية .
أحكام تخالف هذا القرار .

مادة ٣ : على كافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

مادة ٤ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في : ٢١ مارس ١٩٨٤ م سالم بن ناصر المسعودي

وزير الملاحة

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٦) بتاريخ ١٥/٣/٢٠١٤

تعريفة ميناء ريسوت الفهود

الفصل الأول : تعريف .

الفصل الثاني : بحث المبناء .

الفصل الثالث: رسوم الشحن والتغذية

الفصل الخامس : معدلات الرسموع عن الحاويات وبضائع سفن الدرجة .

الفصل الأول

تعـاـيـف

١ - التعريفة :

تعني تعريفة الرسوم على السفن والبضائع والركاب المسافرين كما هي منشورة بواسطة سلطة الملاحة .

٢ - الرسوم :

تشمل جميع الرسوم والمصاريف والأجور للخدمات ورسوم المرور ودخول الميناء وغير ذلك من أنواع الرسوم الأخرى وتفسر كلمة الرسوم تبعاً لذلك.

٣ - سلطنة الميناء :

تعنى ادارة ميناء ريسوت او أية جهة اخرى تمنحها وزارة المواصلات اختصاصات تشغيل

العمليات البحرية والتجارية والمسافرين ووظائف الميناء الأخرى وتشمل جميع الأشخاص المجازين والمصرح لهم بالعمل باسم جهة الاختصاص المشار إليها .

٤ - الميناء :

ميناء ريسوت - سلطنة عمان - وتشمل جميع المناطق اليابسة والمياه التي تدخل ضمن حدود الميناء .

٥ - حدود الميناء :

تشمل حدود ميناء ريسوت الآتي بعد :

من أعلى مستوى للمد العالي عند نقطة تقاطع الساحل مع خط طول ٤٠°٥٤ شرق ومن هذه النقطة في اتجاه الجنوب الصحيح إلى نقطة المقابلة مع خط عرض ١٦°٥٥ شمال .

ومن هذه النقطة في اتجاه الغرب الصحيح إلى نقطة المقابلة مع الساحل ، ومن هذه النقطة متبعا خط الساحل إلى نقطة البداية .
ومن ذلك المكان إلى نقطة البداية .

وتشتمل حدود الميناء كل الأحواض والأرصفة وأماكن الرسو وأماكن الانزال وأرض الميناء ومنطقة المخازن والطرق والمباني التي تخضع لادارة وشراف وسيطرة سلطة الميناء .

٦ - منطقة الرسو :

حدود منطقة استقبال السفن تنحصر بين خطى عرض ١٦°٥٧ شمال ، ١٦°٥٥ شمال وخطي طول ٤٠°٢ شرق ، ٤٠°٤ شرق .

٧ - منشآت الميناء :

تعني جميع الأرصفة ، الجسور الممتدة في الميناء أماكن الانزال ، الأحواض ، مناطق التخزين ، الطرق ، المرارات ، المباني وأي منشآت أو تسهيلات أخرى تقوم بتشغيلها أو إدارتها سلطة الميناء .

٨ - العائمات :

جميع السفن والقوارب والزوارق والقاطرات والحفارات والدوب والمواعين من أي نوع أو شكل .

٩ - السفنية :

تعني أي سفينة أو مركب بنيت لتطفو فوق الماء سواء كانت تتحرك بواسطة محركاتها من عدمه وتستخدم أو قادرة على نقل البضائع أو الأشخاص عن طريق الماء وتشمل أنواع الهيدروفييل والهيدروكرافت والطائرات المائية ومعدات الحفر البحري .

١٠ - محاولة البضائع :

تحميل أو تفريغ البضائع أو نقلها من موقع إلى آخر داخل حدود الميناء .

١١ - البضائع العابرة (القرانزيت) :

البضائع التي وصلت إلى الميناء في رحلة تبدأ وتنتهي خارج حدود سلطنة عمان وعلى إلا تغادر هذه البضائع حدود الميناء .

الفصل الثاني

رسوم الميزان

يتم تحديد الرسوم المستحقة للميناء عن كل السفن التي تدخل حدود الميناء عدا ما ورد في هذه اللائحة من استثناءات . وتقدر الرسوم على أساس الحمولة القائمة بالنسبة للسفن حسب ما هو مسجل في سجل اللويذن للشحن البحري أو أي سجل معتمد آخر حسب اختيار سلطة ميناء ريسوت والتي يجوز لها طلب نسخة من مستندات تسجيل السفينة أو طلب قياس السفينة بواسطة مساح معروف .
للشحن / المتفريغ :

- ١ - السفن التي يتم ارساؤها للشحن/لتغليف
 (أ) لأي فترة لا تزيد عن ٥ أيام
 (ب) بعد الخمسة أيام الأولى لكل يوم أو جزء منه
 (ج) في حالة السفن التي تفرغ/تشحن كل حمولتها في/من ميناء ريسوت وتبقى باليمن لفترة ٢٤ ساعة أو أقل .

٢ - السفن التي يتم ارساؤها بطول الأرصفة لأسباب خلاف شحن/تغريف البضائع .
 (أ) فترة ٢٤ ساعة الأولى – أو جزء منها
 (ب) كل فترة ٢٤ ساعة تليها – أو جزء منها

٣ - السفن التي تنتظر في منطقة الرسو لأسباب خلاف شحن/تغريف البضائع .
 (أ) حتى فترة ١٢ ساعة أو جزء منها
 (ب) أكثر من ١٢ ساعة وأقل من ٢٤ ساعة
 (ج) كل فترة ٢٤ ساعة تالية أو جزء منها

٤ - السفن التي تتعرض لحادثة ما أو تلك التي تطلب مساعدة طبية في منطقة الرسو فقط .
 (أ) فترة ٢٤ ساعة الأولى
 (ب) كل فترة ٢٤ ساعة تليها (أو جزء منها)

٥ - صنادل البضائع (الدوب) وقوارب الخدمة ولنشات القطر . سفن الصيد المصنوعة من الصلب أو الخشب (عدا السفن المسجلة في دول مجلس التعاون الخليجي) .

ملاحظات :

- اذا بقىت السفينة في منطقة الرسو للميناء لاي سبب من الاسباب قبل تفريغ/شحن حمولتها عندها يتم تطبيق التعريفة الموضحة في البند رقم (١) «أ»، «ب» .
 - اذا بقىت السفينة في منطقة الرسو للميناء لاي سبب من الاسباب بعد تفريغ/شحن حمولتها عندها يتم تطبيق

التعريفة الموضحة في البند رقم (٣) «أ»، «ب»، «ج».

١ - السفن المعفاة :

تعفى السفن التالية من دفع الرسوم المستحقة للميناء .

(أ) السفن العاملة لحكومة سلطنة عمان .

(ب) السفن العاملة لحكومات أجنبية الا في حالة احتلالها أحد المراسي داخل الميناء .

(ج) السفن التي تعمل في تجارة السواحل في خليج عمان أو في الخليج العربي وذلك للمدة المتبقية من أي سنة ميلادية تكون قد حققت خلالها خمس رحلات متتالية للميناء وتكون قد دفعت في كل الخمس مرات التي زارت فيها الميناء الرسوم المستحقة للميناء عن كل زيارة على حده .

(د) السفن العاملة في خدمات تركيب عوامات الارشاد .

أضواء الانارة أو خدمات المساعدة الملاحية المعتمدة .

(هـ) المراكب المخصصة للنزهة والتي يقل صافي حمولتها عن ٢٠ طن .

بisse ریال

(و) المراكب التجارية المصنوعة محلياً والمعروفة (بالدوب) أو المراكب المصنوعة من الخشب والتي لا تتعدي اقصى حمولة لها ١٠٠ طن .

(ز) السفن التي اعفتها حكومة السلطنة من دفع رسوم الميناء .

٢ - ايجار وحدات الميناء البحرية :

يجب على أي سفينة بخلاف السفن المحلية (الدوب) عند دخولها أو خروجها من الميناء أو عند رسوها في/ابحارها من/داخل الميناء قبول خدمات قاطرة أو قاطرات جر وذلك حسب اختيار مدير المرفأ .

الأجرة العادلة للقاطرة :

لكل ساعة أو جزء من الساعة عن كل قاطرة

اجور القطر الخاصة :

تطبق اجور القطر الخاصة على كل سفينة تدخل الميناء وغير قادرة على استخدام ماكيناتها أو دفتها استخداماً كاملاً أو جزئياً لكل ساعة (أو جزء من الساعة) عن كل قاطرة .

٨٢ ٥٠٠

ايجار مركب المرفا :

لكل ساعة (أو جزء من الساعة) .

١٥ -

			ايجار وحدات الميناء البحريه :
٣٠	-		تغير البحارة/قارب التموين لكل ساعة (أو جزء منها)
			ملاحظات :
			(ا) تقدم خدمات القاطرات بموجب الأحكام المضمنة في الجزء الثاني عشر من القواعد والنظم الخاصة بميناء ريسوت الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٨٢/١١٨.
			(ب) القاطرات التي تكون في الانتظار على أهبة الاستعداد يحاسب عليها بالمعدلات الكاملة .
			٣ - اجرور الارشاد :
			يكون الارشاد الزاميا ما عدا للسفن التالية :
			(ا) السفن التابعة لبحرية سلطنة عمان .
			(ب) أي سفينة يقل صافي حمولتها عن ١٥٠ طنا .
			(ج) المراكب المحلية .
			(د) السفن العاملة في خدمات تركيب عوامات الارشاد .
			أضواء الانارة أو خدمات المساعدة الملاحية المعتمدة .
			(هـ) السفن التي يصدر قرار وزير المواصلات باعفائها من اجرور الارشاد .
			* الارشاد العادي :
			الاجور عن كل ساعة (أو جزء من الساعة)
			- للسفينة التي تكون حمولتها القائمة حتى ٣٠٠٠ طن .
١٨	٧٥٠		- للسفينة التي تكون حمولتها القائمة من ٣٠٠١ طن الى ٧٠٠٠ طن .
٣٧	٥٠٠		- للسفينة التي تكون حمولتها القائمة اكثر من ٧٠٠٠ طن .
٥٦	٢٥٠		* الارشاد الخاص :
			للسفيينة المتوقفة عن الحركة أو تلك التي لا يوجد بها جهاز قيادة . تزاد الرسوم أعلاه بنسبة ١٠٠٪ .
			* مركب الارشاد :
			فتره المصعد والنزول
١٥	٠٠٠		- لفتره صعود المرشد الى السفينة ونزوله منها .
			٤ - بحارة مناولة حبال القطر (الرسو والابحار) :
٢٢	٥٠٠		الرسو والابحار عن كل سفينة
			٥ - الحجز والتأخير :
			(ا) المرشدون الذين يكونون في الانتظار او في الحجز بسبب

ببيسة	ريال	خطأ في السفينة أو من وكلائها لكل ساعة أو جزء من الساعة .
٣٧	٥٠٠	(ب) لرकب الارشاد عندما يكون واقفا على أهبة الاستعداد أو يكون محتجزا لكل ساعة أو جزء من الساعة .
٧	٥٠٠	٦ - التحرير من رصيف لأخر : تطبق الرسوم التالية مقابل خدمات المرشدين الذين يطلب منهم تحريك السفينة من رصيف لأخر ولدة الارشاد .
١٥	...	(أ) الأرصفة الملاصقة
١٨	٧٥٠	(ب) الأرصفة الأخرى : - السفينة التي تكون حمولتها القائمة حتى ٣٠٠ طن .
٣٧	٥٠٠	- السفينة التي تكون حمولتها القائمة أكثر من ٣٠٠ طن .
ملاحظات :		
(أ) يحاسب على القاطرات وبحارة مناولة حبال القطر اضافيا بموجب المعدلات المذكورة في (٢) و (٤) أعلاه .		
(ب) لا تتم المحاسبة بآلية رسوم مقابل القاطرات ، المرشدين أو بحارة مناولة حبال القطر المشتركون في تحريك احدى السفن من رصيف لأخر اذا كان هذا التحرير لصالح الميناء .		
٧ - الرسوم المستحقة في العطلات العامة : تزاد الرسوم المذكورة أعلاه من (٢) الى (٦) عدا (٤) بنسبة ٥٠٪ وذلك خلال العطلات العامة .		
٨ - المياه العذبة : لكل طن شريطة ألا تقل عن ١٠ أطنان في كل حالة بالنسبة للسفن .		
وعن ٣ أطنان في كل حالة بالنسبة للمراتب والزوارق التجارية .		
٩ - أوعية حفظ القمامات : استعمال هذه الأوعية الزامي عندما تكون السفينة بجانب الرصيف لكل يوم أو جزء من اليوم .		
١٠ - مصائد الفئران : عن كل مصنيفة فئران لكل يوم (أو جزء منه) .		
١	٥٠٠	
٢	٢٥٠	
-		
٩٧٥		

١١ - رسوم المغادرة :

عن كل مسافر (فيما عدا الأطفال أقل من سنتين) في حالة
الصعود الى الباخرة .

- ٧٥٠

الفصل الثالث

رسوم الشحن والتغليف

تقوم سلطة ميناء ريسوت أو المقاول المعين من قبلها بأداء كل المهام المتعلقة بشحن وتغليف البضائع في ميناء ريسوت . وتتضمن معدلات الرسوم تزويد المشرفين والعمال على ظهر السفينة لتحميل/تفريغ البضائع من/على الأرصفة . وتحل ميناء ريسوت معدات محددة لتناوله البضائع لاستخدامها مذكورة في معدلات الأسعار .

تحسب الرسوم بالطن شحن على أساس الوزن أو الحجم أيهما أكبر . ماعدا في الحالات التي ينص فيها على خلاف ذلك .

أولاً : التغليف :

ببيسة ريال

١ - البضائع العامة بما في ذلك البضائع المعبأة بخلاف المواد الغذائية .

١ ٧٠٠

٢ - المواد الغذائية والأدوية بما في ذلك علف الحيوانات .

- ٨٦٥

٣ - كتل الحديد أو الصلب ، المواسير ، الأنابيب ، الشباك ، العوارض المعدنية ، الألواح ، الصنارات الموضوعة في صناديق ، لا يقل وزن كل منها عن ٥٠٠ كيلو جرام .

١ ٩٥٠

٤ - الخشب المضغوط ، الخشب الصلد ، الشرائح الخشبية ، العوارض الخشبية ، رقائق الخشب ، المنتوجات الخشبية الأخرى المعبأة - بالتصفيح في اقفاصل .

١ ٥٠٠

(أ) المربوطة في حزمات

٣ ٠٠٠

(ب) السائبة

٥ - الكتل الخشبية (بما فيها الأعمدة وأجزاء جذوع الأشجار) .

١ ٥٠٠

(أ) المربوطة في حزمات

٣ ٠٠٠

(ب) السائبة

٦ - السيارات ، المعدات الميكانيكية المتحركة ، المقطورات السيارات الكبيرة المغطاة (الكرفانات) .

٧ ٨٧٥

(أ) التي يقل وزن كل منها عن ٢,٥ طن للوحدة .

١٢ ٠٠٠

(ب) التي يتراوح وزن كل منها بين ٢,٥ طن الى أقل

٣ ٠٠٠

من ٥ طن للوحدة .

(ج) ٥ طن وأكثر عن كل طن .

ببيسة ريال

(الأجزاء الرئيسية للمعدات الميكانيكية التي تكون قد تم شحنها مع المعدات نفسها ولكن في طرود منفصلة تتم المحاسبة عليها بمعدل الرسوم المناسبة كبضاعة عامة الا في حالة كونها ملحقة الحالاً تماماً بالماكينة . الأم) .

٧ - البضائع المثلجة (العمل نهاراً وليلاً) لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة بشرط الا تقل عن نصف ساعة لكل حالة وعن ساعة واحدة لكل ورديه وعلى أن يتم الاستلام مباشرة من السفينة .

٨ - الأسمنت المعادن والجير المطفأ المعادن للطن زائد رسوم تنظيف المخازن كما يلي :
(١) السفن التي تفرغ حتى ٤ آلاف طن لكل سفينة .

(ب) السفن التي يزيد تفريغها عن ٤ ألف طن لكل سفينة .

٩ - البضائع الموضوعة في نقارات والمعلقة مقدماً :
(أ) البضائع الموضوعة في نقارات :

تدفع ثلثي الرسوم الموضحة بالبنود ١ ، ٢ ، ٣ ،
٨ ، أعلاه شريطة الا يقل وزن كل مجموعة واحدة منها مخزنة في مكان واحد بالباخرة عن ١٠٠ طن .

(ب) البضائع المعلقة مقدماً :

يدفع ثلاثة أرباع الرسوم الموضحة بالبنود ١ ، ٢ ، ٨ ، شريطة الا يقل وزن كل مجموعة واحدة منها مخزنة في مكان واحد بالباخرة عن ١٠٠ طن .

١٠ - رسوم الرصيف :

البضائع المكدسة التي يتم انزالها للرصيف ومن ثم يعاد شحنها مرة اخرى على نفس الباخرة تتم المحاسبة عليها برسوم رصيف بالإضافة الى الرسوم الاخرى حسب التعريفة وذلك بمعدل السعر للطن عن كل يوم (أو جزء من اليوم) .

١١ - تستيف البضائع بطريقة غير منتظمة :
في الحالات التي تعتقد فيها سلطة الميناء أن البضاعة

- ١٩ -

ببيسة ريال

قد تم رصها بطريقة سيئة أو في حالة لا يمكن معها تطبيق معدلات الرسوم العادلة عنها يكون لها الحق في المحاسبة برسوم إضافية تزيد عن تعرية رسوم الشحن والتغليف بمعدل .

– لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة شريطة الا نقل عن نصف ساعة لكل حالة .
١١ ٢٥٠

١٢ – البضائع التي تفرغ مباشرة بجانب السفينة :
البضائع التي تفرغ مباشرة في الجانب المقابل للسفينة في الصنادل أو السفن الساحلية أو من السفينة لسفينة أخرى – ستتم المحاسبة عليها بمعدلات الرسوم العادلة زائداً ٥٪ في حالة توفير عمال الميناء في الصنادل أو السفينة الساحلية .

ثانياً : التحميل للتصدير :

تتمثل خدمات التصدیر الأساسية في استلام البضائع المراد تصديرها ، توفير وسائل التخزين حسب الطلب وايصال البضائع بجانب السفينة على الأرصفة ومن ثم شحنها على السفينة .

– يجب أن تصحب كل البضائع المصدرة بيان شحن .
– الرسوم المتعلقة بالتصدير هي الموضحة أدناه ويلزم بها وكيل السفينة ويضاف إليها رسم لا يقل عن ١,٨٧٥ لـ لكل طن شحن .
٥ ٢٥٠

١ – البضائع العامة لكل طن .

٢ – السيارات غير المجزومة ، المعدات الميكانيكية المتحركة والسيارات المغطاة (الكرفانات) والمقطورات .

١٢ ٣٧٥ (أ) لكل وحدة أقل من ٢,٥ طن .
١٨ ٧٥٠ (ب) لكل وحدة ما بين ٢,٥ طن إلى أقل من ٥ طن .
٤ ١٢٥ (ج) لكل وحدة تزن ٥ طن وأكثر عن كل طن .
– ٢٢٥ ٣ – الحيوانات الحية عن كل رأس .
٤ – الشحن المباشر :

الحمولات الموضحة بالبند (٢) أعلاه والتي يزيد وزنها عن ٢٥ طن والحيوانات الحية بند (٣) يجب أن يتم شحنها مباشرة .

٥ – البضائع الموضوحة في نقالات والموضوحة في شباك مقدماً .

(أ) تخفض الرسوم أعلاه بند (١) بقيمة الثالث بالنسبة للبضائع الموضوحة في نقالات .

ببيسة ريال

(ب) تخفض الرسوم أعلاه بند (١) بقيمة الربع للبضائع الموضوعة في شباك مقدماً .

ولاستحقاق هذا التخفيض لن ينظر الا في البضائع التي تكون في بوليصة شحن واحدة والتي لا يقل أقصى حمولتها عن ١٠٠ طن وزني .

٦ - البضائع التي تشحن على صندل أو سفينة ساحلية :

- البضائع التي يتم تحملها مباشرة من الصنادل التي ترسو بجانب السفينة ستتحمل رسوم الشحن العادلة زائداً ٥٠٪ في حالة توفر العمال من الميناء للعمل على الصنادل .

٧ - يضاف الى رسم البضائع المختلفة (بضائع للتصدير ولم تحمل على السفينة) الرسوم التالية :

١ ٥٠٠ - البضائع العامة للطن .

- السيارات غير المحزومة ، المعدات الميكانيكية المتحركة ، المقاطورات والسيارات المغطاة (كرفانات) .

ثالثاً : الخدمات الإضافية :

نقل البضاعة على ظهر السفينة وربط وفك الاربطة جمع/وضع الحشوات من/في تحت الصناديق ، تجهيز الأجهزة ، إعادة الوضع في طرود على ظهر السفينة وأية خدمات إضافية أخرى يتم تقديمها خلال التحميل أو التفريغ ستتم المحاسبة عليها كما يلي :

لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة (أو جزء من الساعة) بشرط ألا تقل عن نصف ساعة لكل حالة وعن ساعة واحدة لكل وردية .

رابعاً : مجموعات العمال التي تكون في الانتظار :
لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة (أو جزء من الساعة)
بشرط ألا تقل عن نصف ساعة لكل حالة وعن ساعة واحدة
لكل وردية .

خامساً : رسوم الاجر الإضافي والعمل في وردية الليل :
١ - من الساعة ٥ - ٧ مساء السبت الى الاربعاء لكل
مجموعه من العمال عن كل ساعة (أو جزء من
الساعة).
٥ ٢٥٠

ببيسة ريال

٢ - من الساعة ١ - ٢ عصر السبت الى الاربعاء وبعد الساعة ٧ مساء السبت الى الاربعاء وبعد الساعة ظهر الخميس .

لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة (أو جزء من الساعة) .

١٥ ٠٠٠

٣ - (ا) العمل خلال يوم الجمعة وايام العطلات العامة (العمل ٨ ساعات على الأقل) لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة (أو جزء من الساعة) .

١٨ ٧٥٠

(ب) العمل في وردية الليل (العمل ٩ ساعات على الأقل) لكل مجموعة من العمال عن كل ساعة (أو جزء من الساعة) .

٥ ٥٠٠

ملاحظات :

في حالة تحويل مجموعة العمال للعمل من سفينة الى سفينة اخرى خلال وردية الليل في ايام الجمعة والعطلات العامة عندما يتم تقسيم الرسوم المتحصلة وفقاً لذلك .

سادساً :

ايجار مستخدمي المبناة على ظهر الباخر في اعمال لا تتصل بعمليات الشحن والتغليف العادي عن كل شخص لمدة ساعة (أو جزء من الساعة) بشرط الا تقل المدة عن ساعتين .

١ ٥٠٠

ملاحظات :

تزداد معدلات الرسوم المذكورة أعلاه بالاتي :

(ا) تزداد نسبة ٢٥٪ لوردية الليل والأعمال الإضافية .

(ب) تزداد نسبة ٥٪ في ايام الجمعة والعطلات العامة .

(ج) تفرض رسوم اضافية بمعدل ٣٧٥ ببيسة عن كل مستخدم كعلاوة طعام للعمل خلال ساعات الطعام او بعد الساعة السابعة مساء .

سابعاً :

ايجار المعدات الميكانيكية لاستخدامها في عمليات التفريغ/ التحميل .

كل معدلات الرسوم يتم احتسابها على أساس/ساعة (أو جزء من الساعة) ويتضمن ذلك السائق .

١ - الرافعات الشوكية في عنابر السفينة (لا تقل المدة عن ساعتين لكل وردية) .

٣ ٧٥٠

ببيسة ريال

٢ - الاوناش المتحركة لا تقل المدة عن ساعتين لكل ورديه

كالآتي :

١١ ٢٥٠

(أ) حتى حمولة ٢٥ طن

١٥ ٠٠٠

(ب) أكثر من حمولة ٢٥ طن الى ٧٠ طن

٣٧ ٥٠٠

(ج) أكثر من حمولة ٧٠ طن

١١ ٢٥٠

٣ - روافع الارصفة لكل ساعة أو جزء من الساعة

ملحوظة :

تزداد الرسوم المذكورة اعلاه بنسبة ٢٥٪ في ايام الجمعة
والعطلات العامة .

ثامنة :

السفن التي يتم العمل فيها أثناء وقوفها في منطقة الرسو :

(أ) عند توفير عمال الشحن والتغليف بواسطة سلطة الميناء
يتم احتساب الرسوم بواقع ضعف الرسوم العادية
زيادة الرسوم المستحقة على استخدام قوارب الميناء .

(ب) في حالة وجود اتفاقية مسبقة مع سلطة الميناء على
عمليات الشحن والتغليف في منطقة الرسو بدون
الاستعانة بعمال الميناء عندها لن يتم تطبيق أية رسوم
خاصة بالشحن والتغليف .

الفصل الرابع رسوم مناولة الرصيف والتخزين

أولا : البضائع المستوردة :

تشمل خدمات البضائع المستوردة استلام هذه البضائع على
الرصيف من السفينة ، فرزها طبقاً لبوليصة الشحن ،
وتخزينها اذا كان ذلك ضرورياً في مكان تحدده سلطة الميناء
ومن ثم تقديم خدمات التسليم للسيارات المستلمة .

ولا تتضمن هذه الخدمات فرز البضاعة وتصنيفها حسب
العلامات الفرعية الواردة في بوليصة الشحن ، اذ تتم
المحاسبة على هذا النوع من الفرز برسوم اضافية وتقوم
سلطة الميناء ب مجرد البضائع حسب كل مجموعة عند
استلامها من السفينة .

تحتسب كل الرسوم بالطن شحن على أساس السوزن

ببيسة ريال

أو الحجم أيهما أكبر الا في حالة تحديد خلاف ذلك . وتكون خاضعة لرسوم لا تقل عن ١,٨٧٥ ريال لكل بوليصة شحن .

١ - البضائع العامة بما في ذلك البضائع المعبأة بخلاف المواد الغذائية .

١ ٥٠٠

- ٧٥٠

٢ - المواد الغذائية والأدوية بما في ذلك علف الحيوانات .

٣ - كتل الحديد الصلب ، المواسير ، الأنابيب ، الشباك ، العوارض المعدنية ، الألواح والصناورات الموضوعة في

١ ٥٠٠

صناديق لا يقل وزن كل منها عن ٥٠٠ كيلوجرام .

٤ - الخشب المضغوط ، الخشب الصلد ، الشرائح الخشبية ، العوارض الخشبية ، رقائق الخشب ، المنتوجات الخشبية الأخرى المعبأة بالتصفيح في

أقفاص .

١ ٥٠٠

(ا) المربوطة في حزمات

٢ ٢٥٠

(ب) المسائية

٥ - الكتل الخشبية (بما فيها الأعمدة وأجزاء جذوع الأشجار) .

١ ٥٠٠

(ا) المربوطة في حزمات

٢ ٢٥٠

(ب) المسائية

٦ - السيارات ، المعدات الميكانيكية المتحركة ، المقطورات والسيارات الكبيرة المغطاة (الكرافانات) .

٧ ٥٠٠

(ا) التي يقل وزن كل منها عن ٢,٥ طن للوحدة

(ب) التي يتراوح وزن كل منها بين ٢,٥ طن الى أقل

١٥ ٠٠٠

من ٥ طن للوحدة

١٨ ٧٥٠

(ج) لكل وحدة تزن ٥ طن وأكثر للوحدة

(الأجزاء الرئيسية للمعدات الميكانيكية التي تكون قد

تم شحنها مع المعدات نفسها ولكن في طرود منفصلة

يتم المحاسبة عليها بمعدل الرسوم المناسب كبضائع

عامة الا في حالة كونها ملحقة الحال تماماً بالماكينة

الأم) ..

٧ - الحمولات الثقيلة :

١ ٥٠٠

من ٥ طن وأكثر عدا السيارات والمعدات الميكانيكية

- ٩٠٠

٨ - الأسمنت والجير المطفأ المعبأ

ملحوظة :

ببيسة ريال

يكون أصحاب البضائع مسؤولين عن ضمان نظافة الارصفة يومياً وبعد انتهاء التفريغ .

وكضمان لنظافة الرصيف بدرجة ترضي سلطة الميناء يطلب منهم تقديم تأمين قبل رسو السفينة وتكون معدلات التأمين على النحو التالي :

(ا) السفن التي سوف تفرغ حتى ٤ آلاف طن لكل سفينة

٢٠٠ -

(ب) السفن التي يزيد تفريغها عن ٤ آلاف طن لكل سفينة

٦٠٠ -

٩ - الحيوانات الحية لكل رأس

٢٢٥ -

١٠ - التسلیم المباشر :

(ا) الحمولات أكثر من ٢٥ طن والحيوانات الحية يتوجب تسليمها مباشرة .

(ب) معدلات الرسوم المذكورة أعلاه ماعدا البند

(٩) يتم تخفيضها بنسبة ٥٠٪ بالنسبة

للبضائع التي يتم تسليمها مباشرة من السفينة

إلى السيارات (نظام من تحت الشبكة) .

ثانياً : رسوم الأرضية (استيراد/تصدير) :

فيما يلي جدول رسوم التخزين بشرط لا يقل الرسم عن طن شحن واحد لكل بوليصة شحن .

يتم احتساب كل الرسوم على أساس الوزن أو الحجم أيهما أكبر إلا في حالة تحديد خلاف ذلك .

١ - لسبعة أيام الأولى بعد التفريغ الكامل أو قبل الشحن .

مجاناً	الفترة الأولى /	الفترة الثالثة /
	الثانية	واماً بعدها
	ببيسة ريال	ببيسة ريال
٩٠٠ -	٣٠٠ -	٢ - البضائع العامة ، المواد الغذائية ، الأدوية ، الحديد الصلب ، الخشب والخشب المضغوط .
		٣ - السيارات ، المعدات الميكانيكية ، المقطورات والسيارات المغطاة (كرفانات) .

الفترة الأولى /		الفترة الثالثة /
الثانية	وما بعدها	
ببيسة ريال	ببيسة ريال	
١١ ٢٥٠	٣ ٧٥٠	(أ) لكل وحدة أقل من ٥ طن
١١ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	(ب) لكل وحدة من ٥ طن فأكثر
- ٧٥٠	- ٢٢٥	٤ - الأسمنت المعبأ والجير المطفأ المعبأ

ملحوظة :

تحدد الفترة على النحو الآتي :
الفترة الأولى : مدة ١٤ يوم (أو جزء منها) بعد انتهاء الفترة المجانية .

الفترة الثانية : مدة ٧ أيام (أو جزء منها) بعد انتهاء الفترة الأولى .

الفترة الثالثة : لكل مدة تبلغ ٧ أيام (أو جزء منها) بعد انتهاء الفترة الثانية .

ملحوظة :

يجوز لسلطة الميناء عدم احتساب رسوم ارضية عن البضائع الموجودة بالميناء - عدا الحاويات الفارغة أثناء العطلات العامة .

ثالثاً : الاجور عن العمل الاضافي :

تحدد الساعات العادمة لاستلام البضائع المصدرة وتسلیم البضائع المستوردة كما يلي :

- من الساعة السابعة صباحاً الى الواحدة ظهراً .
- ومن الساعة الثانية الى السابعة مساء أيام السبت الى الاربعاء .
- من الساعة السابعة صباحاً الى الثانية ظهراً أيام الخميس .

ملحوظة :

لن يحتسب اجر اضافي أو علاوة طعام على المستوردين أثناء استلامهم البضاعة أو تسليمهم الصادرات التي تتم خارج ساعات العمل العادمة .

بيسة ريال

ولا ينطبق هذا على المستوردين الذين لم يرسلوا اخطارات قبل ٢٤ ساعة بشأن استلام البضاعة المستوردة أو تسليم البضاعة للتصدير بعد ساعات العمل العادية .

رابعاً :

ايجار المعدات المستخدمة باليمن لاغراض خلاف التسليم العادي أو استلام البضائع أو الشحن والتغليف .

يحتسب عليها الرسوم كما يلي :

- | | | |
|----|-----|---------------------------------------------------|
| ٣ | ٧٥٠ | (أ) الرافعة الشوكية حتى حمولة ٥ طن |
| ٥ | ٢٥٠ | (ب) الرافعة الشوكية التي تزيد عن ٥ طن |
| ١٥ | - | (ج) الاوناش المتحركة ما بين حمولة ٢٥ طن الى ٧٠ طن |
| ٣٧ | ٥٠٠ | (د) الاوناش التي تزيد حمولتها عن ٧٠ طن |
| ٧ | ٥٠٠ | (هـ) جرار سحب صغير (قاطرة) |
| ٢ | ٢٥٠ | (و) مقطورة |

ملاحظات :

١ - تحتسب الرسوم على أساس ساعة (أو جزء من الساعة) متضمنة السائق وبشرط ألا تقل الفترة عن ساعتين كحد ادنى .

٢ - تزداد الرسوم اعلاه بنسبة ٢٥٪ خلال أيام الجمعة والاعطلات العامة .

خامساً : مقابل خدمات العاملين :

فيما يلي الرسوم المستحقة مقابل خدمات العاملين لاغراض اخرى بخلاف تلك المتعلقة باستلام وتسليم البضائع عن كل عامل لكل ساعة (أو جزء من الساعة)

١ ٥٠٠

ملحوظة :

تزداد هذه الرسوم طبقاً للحالات التالية :

(أ) تزداد بنسبة ٢٥٪ في وردية الليل والأعمال الامتدادية .

(ب) تزداد بنسبة ٥٪ في أيام الجمعة والاعطلات العامة .

(ج) يحتسب مبلغ ٣٧٥ بيضة كعلاوة طعام عن كل شخص للعمل خلال أوقات الطعام أو بعد الساعة السابعة مساء .

سادساً : القعبئة والفرز :

بناء على طلب مسبق تعاد تعبئة الطرود المعيبة أو التالفة في طرود أو في أكياس أو في براميل كما يمكن إعادة فرز الطرود إلى علامات فرعية وذلك بمعدلات مقابل خدمات العاملين المذكورة في خامساً أعلاه .

سابعاً : إعادة تدوين أنواع البضائع/ وضع علامات عليها :

بناء على طلب بذلك يعاد تدوين أنواع البضائع على الطرود وكذلك وضع علامات عليها على أساس الرسوم التالية شريطة الا تقل الرسوم عن ١,٥٠ ريال .

- (أ) إعادة تدوين أنواع البضائع عن طريق الكتابة بالفرشاة
والألوان لكل طرد

١٥٠ -
٧٥ -

(ب) وضع كروت العلامات المطبوعة لكل طرد

ثامناً : فحص البضائع التالفة :

يجوز فحص البضائع المعيبة أو التالفة كما يجوز اصدار شهادة من سلطة الميناء بعد طلب ذلك ويتم احتساب ذلك على أساس معدلات الرسوم بالساعات لكاتب تنزيل البضائع المذكورة في خامساً أعلاه .

تاسعاً : المزاد العلني :

ستكون كل البضائع التي تبقى في الميناء لمدة تزيد عن الستة أشهر والتي تبدأ من آخر يوم للتغريف من السفينة عرضة لبيعها في مزاد علني .

عاشرًا : الدوب والزوارق البخارية :

البضائع التي تفرغ / تحمل من / في الدوب والوحدات البحرية الصغيرة المحلية . يتم تقديرها كما يلي شريطة الا يقل الرسم عن ١,٨٧٥ ريال لكل بوليصة شحن .

٦٠٠ -
٣٧٥ -
٥٠٠ -

(أ) البضائع العامة للطن

(ب) البضائع العامة (داخل عمان)

(ج) الحديد الخردة للطن

ملاحظات :

١ - الرسوم أعلاه للشحنات التي تسلم مباشرة للعربات .

٢ - يجب قراءة تعريفه الرسوم أعلاه بالاقتران مع القوانين واللوائح التي تحكم العمل في الميناء .

- ٣ - ستدفع غرامة ٣٧,٥٠٠ ريال على كل مستورد يقوم باعطاء معلومات خاطئة عن الجمولة .
- ٤ - يتم تطبيق رسوم الأرضية بعد ٧ أيام على أساس معدلات رسوم الاستيراد / التصدير الملائمة .

حادي عشر : البضائع برسم إعادة التصدير :

وهي بخلاف البضائع العابرة (الترانزيت) وذلك حسب بوصول الشحن المرفقة معها البضائع المستوردة التي تبقى في الميناء ومن ثم يعاد تصديرها سيترتب عليها دفع رسوم المناولة الأساسية المستحقة بالنسبة للبضائع المستوردة زائداً معدلات الرسوم الخاصة بالشحن التصديرى المباشر . وتكون البضائع خاضعة لفرض رسوم ارضية عليها على أساس معدلات الرسوم المنصوص عليها بهذه اللائحة اذا لم يتم شحنها في خلال ٧ أيام من تاريخ آخر يوم انتهى فيه تفريغ السفينة .

البضائع العابرة (الترانزيت) :

يتبع الموقع الاستراتيجي لميناء ريسوت الرغبة الكاملة في قبول البضائع المراد شحنها مرة أخرى أما عن طريق البحر أو البر . وتوجد بالميناء تسهيلات ذات كفاءة عالية ويمكن الاعتماد عليها في تقديم الخدمات التي تتطلبها مثل هذه البضائع .

وعلى الأشخاص الذين يرغبون في إعادة شحن بضائعهم الاتصال بدائرة الجمارك للحصول على تفاصيل الإجراءات الجمركية الواجب اتباعها .

يتم احتساب الرسوم على البضائع العابرة (الترانزيت) على النحو التالي وهي تتضمن رسوم المناولة والشحن والتغليف :

١ - السيارات التي ترد على سفن الدرجة RORO :

- | | |
|-------|-------------------------|
| ٤ ٥٠٠ | (أ) اقل من ١٠ طن للوحدة |
| ٧ ٥٠٠ | (ب) ١٠ طن فأكثر للوحدة |

٢ - الحاويات :

- | | |
|-------|-------------------------------|
| ٧ ٥٠٠ | (أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم |
| ١٥ - | (ب) حاوية مقاس أكثر من ٢٠ قدم |

٣ - البضائع العامة :

للطن شحن

الفصل الخامس

**معدلات الرسوم عن الحاويات وبضائع سفن الدرجة
الحاويات ذات المقاييس العالمية :**

ببيسة ريال

يتم احتساب كل رسوم مناولة الحاويات على اساس الوحدة (حاوية) ويقوم مجهز السفينة بدفعها ما لم يتم تحديد غير ذلك . وتتضمن رسوم مناولة الحاويات ايجار الاوناش المتحركة .

أولاً : الحاويات كاملة الحمولة - استيراد :

تشمل الخدمة انزال الحاويات من السفينة ، نقلها لساحة التخزين وحفظها لمدة ٣ أيام ومن ثم تسليمها لصاحب البضاعة .

٢٤ ٧٥٠

(أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم

٣٢ ٢٥٠

(ب) حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

ملاحظات :

(أ) توزع الرسوم اعلاه على كل من المستورد
ومجهز السفينة على النحو التالي :

١ - **المستورد :**

١٤ ٢٥٠

- حاوية مقاس ٢٠ قدم

١٨ ٧٥٠

- حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

٢ - **مجهز السفينة :**

١٠ ٥٠٠

- حاوية مقاس ٢٠ قدم

١٣ ٥٠٠

- حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

(ب) الحاويات ذات الحمولة الكاملة التي يتم تفريغها في المنطقة المخصصة لها داخل الميناء
تمت المحاسبة عليها برسوم تخصيص ارض بمعدل ٢,٧٥٠ ريال عن كل حاوية ويحاسب
عليها أصحاب البضائع .

ثانياً : الحاويات ذات الحمولة غير الكاملة - استيراد :

(أ) **المستورد :**

ويحاسب بمعدلات الرسوم العادلة التي يحاسب
عليها أصحاب البضائع .

(ب) **مجهز السفينة :**

١٠ ٥٠٠

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

١٣ ٥٠٠

٢ - حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

**ثالثاً : تفريغ البضائع من الحاويات ذات الحمولة غير الكاملة -
استيراد :**

يجب أن تسلم تعليمات افراغ الحاويات ذات الحمولة غير الكاملة إلى سلطة الميناء في موعد لا يتعدى يوماً واحداً من تاريخ تفريغ السفينة النهائي .

(انظر بند رسوم الأرضية بند « ١١ » من هذا الفصل) وتقى المحاسبة على تفريغ البضاعة من الحاويات ذات الحمولة غير الكاملة - استيراد على النحو التالي :

- | | | | |
|----|---|----|-----|
| ١٥ | - | ٢٠ | قدم |
| ٣٠ | - | ٢٠ | قدم |
- ١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم
٢ - حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

رابعاً : الحاويات المبردة - استيراد :

الحاويات المبردة ذات الحمولة الكاملة وغير الكاملة التي يتم انزالها على الرصيف وتفرغ على الرصيف ومن ثم يعاد شحنها على نفس الباخرة سوف تتم المحاسبة عليها بالرسوم المذكورة في البند (أولاً) أعلاه . أما الحاويات المبردة التي تتطلب توصيلها بالتيار الكهربائي الذي توفره سلطة الميناء مثل هذا النوع من الحاويات .

سوف تتم المحاسبة عليها على أساس فترة ١٢ ساعة (أو جزء منها) .

خامساً : الحاويات المحملة - تصدير :

تشمل الخدمة استلام الحاويات من الشاحنات وتخزينها لمدة « ٣ » أيام ومن ثم نقلها للسفينة وشحنها .

وتتم المحاسبة عليها على النحو التالي :

- | | | | |
|----|-----|----|-----|
| ٢٤ | ٧٥٠ | ٢٠ | قدم |
| ٢٢ | ٢٥٠ | ٢٠ | قدم |
- ١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم
٢ - حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

سادساً : تعبئة البضائع المراد تصديرها :

تشمل الخدمة استلام البضائع من الشاحنات ومن ثم تعبئتها في الحاويات المخصصة لها بالرسوم التالية :

- | | | | |
|----|-----|----|-----|
| ١٥ | ... | ٢٠ | قدم |
| ٣٠ | ... | ٢٠ | قدم |
- ١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم
٢ - حاوية مقاس أكبر من ٢٠ قدم

ملاحظة :

في حالة وجود اتفاقية مسبقة مع سلطة الميناء يتم بموجبها عملية شحن وتعبئنة البضائع في الحاويات وبدون الاستعانة بعمال الميناء .

بيسة ريال

حينئذ لن تطبق أية رسوم خاصة بشحن وتغليف
البضاعة من الحاويات . وتطبق الرسوم بواقع
٣٧٥ بيضة للطن كمصاريف استخدام الرصيف .

سابعاً : الحاويات الخالية - استيراد/تصدير :

تشمل الخدمة تغليف/شحن الحاويات وتخزينها (انظر بند
رسوم الأرضية «١١» من هذا الفصل) واستلامها وتسلیمها
مقابل الرسوم التالية :

١٢ ٧٥٠
١٦ ٥٠٠

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

٢ - حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

ملاحظة :

بناء على طلب من مجهز السفينة يمكن إعادة تسليم
الحاويات الخالية التي يتم استلامها في الميناء بعرض
التصدير ويمكن إعادة تسليم هذه الحاويات
للشاحنين لغرض تعبئة بضائعهم المراد تصديرها
مقابل ٣,٧٥٠ ريال عن كل حاوية .

ثامناً : نظافة الحاويات الخالية :

بناء على طلب مقدم من مجهز السفينة . يمكن القيام بنظافة
الحاويات الخالية قبل شحنها حسب المعدلات التالية :

١ ٨٧٥
٢ ٧٥٠

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

٢ - حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم .

تاسعاً : نقل الحاويات من عنبر الى آخر أو داخل العنبر :

تمت المحاسبة على الحاويات التي تنقل من عنبر الى آخر
وداخل العنبر الواحد في نفس السفينة على النحو التالي :

(أ) من عنبر الى عنبر :

١٢ ٧٥٠
١٦ ٥٠٠

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

٢ - حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

(ب) داخل العنبر الواحد :

٧ ١٢٥
٩ ...

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

٢ - حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

ملاحظة :

تشمل هذه الرسوم انزال الحاويات الى الارض ،
استعمال الجرارات/المقطورات على الرصيف في حالة
الضرورة واعادة التحميل .

بيسة ريال

عاشرًا : الحاويات المختلفة :

في حالة عدم التمكن من شحن الحاويات المعبأة / الخالية على ظهر السفينة في حالة تحريكها من ساحة الحاويات الى الرصيف وذلك لأي سبب ما . تحاسب طبقاً للرسوم التالية :

٦	٣٧٥
٨	٢٥٠

١ - حاوية مقاس ٢٠ قدم

٢ - حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

حادي عشر : رسوم الأرضية :

(أ) **الحاويات المعبأة : استيراد/تصدير**
الفترة المجانية :

مجاناً	لدة ٧ ايام بعد انتهاء تفريغ السفينة
مجاناً	لدة ٧ ايام قبل وصول السفينة

الفترة الأولى :

(ومدتها ٧ أيام)

عن كل يوم أو جزء من اليوم لدة السبعة أيام الأولى
التالية للفترة المجانية

-	٧٥٠
١	٥٠٠

(أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم

(ب) حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

الفترة الثانية :

(ومدتها ٧ أيام)

عن كل يوم أو جزء من اليوم التالي للفترة الأولى :

١	١٢٥
٢	٢٥٠

(أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم

(ب) حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

الفترة الثالثة :

(ومدتها ٧ أيام)

عن كل يوم أو جزء من اليوم التالي للفترة الثانية :

١	٥٠٠
٢	٣٠٠

(أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم

(ب) حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

الفترة الرابعة :

(وغير محدودة المدة)

عن كل يوم أو جزء من اليوم التالي للفترة الثالثة :

٢	٢٥٠
٤	٥٠٠

(أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم

(ب) حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم

- (ب) الحاويات الفارغة - تصدير :
- الحاويات الخالية التي تبقى في الميناء بغرض اعادة
شحنها سيرتقب عليها رسوم ارضية كما يلي :
- عن كل يوم أو جزء من اليوم
- (أ) حاوية مقاس ٢٠ قدم
- ٣٧٥
- (ب) حاوية مقاس اكبر من ٢٠ قدم
- ٧٥٠
- (ج) الحاويات الفارغة - استيراد :
- الحاويات التي يتم استلامها فارغة من السفن
سيرتقب عليها معدلات رسوم الأرضية المطبقة
على الحاويات المعبأة كما في الفقرة (أ) اعلاه .
 - عندما يتم تفريغ حمولة الحاويات المعبأة
داخل الميناء ، تحاسب بالرسوم كما في الفقرة
(ب) اعلاه .
- (د) دفع رسوم الأرضية :

تتم محاسبة اصحاب السفن بكل الرسوم فيما عدا في
حالة استيراد الحاويات ذات الحمولة الكاملة والتي
يحاسب برسوم ارضيتها صاحب البضاعة
المرسلة له .

بضائع سفن الدرجة RORO

تم المحاسبة على أساس الوحدات ما عدا في الحالات التي
يتفق بشأنها على خلاف ذلك :

أولاً : التفريغ / التحميل :

- المقطورات من/إلى السفن (محملة أو خالية -
ببضائع اخرى خلاف الحاويات) :
- (أ) في حالة استعمال قاطرات وجرارات الميناء :
- | | | |
|-------------------------|----|-----|
| المقطورة حتى طول ٢٠ قدم | ١٥ | ... |
| المقطورات اكثربن ٣٠ قدم | ٢٢ | ٥٠٠ |
- (ب) في حالة استعمال السفينة لقاطراتها
أو جراراتها وسائقيها :
- | | | |
|---------------------------|----|-----|
| المقطورات حتى طول ٣٠ قدم | ٧ | ٥٠٠ |
| المقطورات من ٣٠ قدم فأكثر | ١١ | ٢٥٠ |

بيسة ريال

ملحوظة :

المقطورات المحملة التي يتم انزالها من السفينة ومن ثم يعاد شحنها فارغة على نفس السفينة لا تتحاسب بأي رسوم أخرى .

٢ - الحاويات :

راجع معدلات تعريفة الحاويات ذات المقاييس العالمية .

٣ - السيارات والمعدات الميكانيكية :

(أ) التفريغ :

السيارات أقل من ١٠ طن

السيارات من ١٠ طن فأكثر والمعدات

الميكانيكية المتحركة

(ب) التحميل

السيارات أقل من ١٠ طن

السيارات من ١٠ طن فأكثر والمعدات

الميكانيكية المتحركة

ثانياً : رسوم الأرضية :

المقطورات التي تملكها احدى السفن والتي لا يعاد تحميلها على نفس السفينة سيترتب عليها رسوم عن كل يوم (أو جزء من اليوم)

المقطورات حتى ٣٠ قدم

المقطورات أكثر من ٣٠ قدم

ثالثاً : نقل المقطورات والسيارات والمعدات الميكانيكية :

عندما يتم نقل مقطورات الدرجة والسيارات والمعدات الميكانيكية التي تكون مرسلة لجهة أخرى غير ميناء ريسوت وذلك من السفينة ومن ثم يعاد تحميلها ، يتم خصم ٥٪ من رسوم التحميل والتفرغ الموضحة بالفقرتين ١ ، ٢ من البند أولاً أعلاه .

رسوم المناولة والأرضية لبضائع سفن الدرجة :

١ - المقطورات المحملة التي تسلم لجرار صاحب البضائع

داخل الميناء :

المقطورات حتى طول ٣٠ قدم

المقطورات أكثر من ٣٠ قدم

- ٢ - البضائع التي تفرغ من المقطورات داخل الميناء
سيترتب عليها الرسوم ورسوم الأرضية كما في الفصل
الثالث .
- ٣ - رسوم الأرضية عن المقطورات المحملة من منشأ
البضاعة الى مستودع التسليم :
الفترة المجانية :
لمدة ٣ أيام بعد انتهاء تفريغ السفينة
لمدة ٣ أيام قبل وصول السفينة
الفترة الأولى :
(و مدتها ٧ أيام)
من كل يوم (أو جزء من اليوم) لمدة ٧ أيام التالية
للمدة المجانية .
- | | |
|-------|--------------------------|
| ١ ٥٠٠ | المقطورات حتى طول ٣٠ قدم |
| ٣ ... | المقطورات أكثر من ٣٠ قدم |
- الفترة الثانية :**
(و مدتها ٧ أيام)
عن كل يوم (أو جزء من اليوم) لمدة ٧ أيام التالية
للفترة الأولى .
- | | |
|-------|--------------------------|
| ٣ ... | المقطورات حتى طول ٣٠ قدم |
| ٦ ... | المقطورات أكثر من ٣٠ قدم |
- الفترة الثالثة :**
(وغير محددة المدة)
عن كل يوم (أو جزء من اليوم) بعد ذلك
المقطورات حتى طول ٣٠ قدم
المقطورات أكثر من ٣٠ قدم
- ٤ - تحاسب كل الرسوم الاخرى حسب الجدول الخاص
برسوم مناولة الرصيف والتخزين (الفصل الرابع) .
الانتظار :
معدات ومستخدمي الميناء الذين يبقون في الانتظار
في احدى سفن الدحرجة سوف تتم المحاسبة
عليها/عليهم حسب معدلات ايجار المعدات
ومستخدمي الميناء كما في الجدول الخاص برسوم
مناولة الرصيف والتخزين (الفصل الرابع) .